3 - وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده " أن النبي صلى ا عليه وآله وسلم قال ايما رجل عاهر بحرة أو أمة فالولد ولد زنا لا يرث ولا يورث " .

- رواه الترمذي